

اللائحة النموذجية للجزاءات

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة	
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة		
	يوم ثلاثة أيام	نصف يوم يومان	ربع يوم يوم	إنذار نصف يوم	أولاً - مخالفات تتعلق بمواعيد العمل : ١ - التأخير عن مواعيد العمل لغاية ١٥ دقيقة دون إذن أو عذر مقبول : (أ) إذا لم يترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين . (ب) إذا ترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين .	
					٢ - التأخير عن مواعيد العمل أكثر من ١٥ دقيقة حتى ٦٠ دقيقة دون إذن أو عذر مقبول : (أ) إذا لم يترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين . (ب) إذا ترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين .	
					٣ - التأخير عن مواعيد العمل أكثر من ٦٠ دقيقة دون إذن أو عذر مقبول سواء ترتب أو لم يترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين .	
	مع حرمان العامل من أجر أيام الغياب .	يومان	يوم	نصف يوم	ربع يوم	٤ - الانقطاع عن العمل بدون إذن أو عذر مقبول .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة	
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	٥ - عدم التوقيع في سجلات الحضور أو الانصراف أو ما يقوم مقامها بما يفيد الوقت الفعلي للحضور أو الانصراف بدون إذن أو عذر مقبول .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	٦ - البقاء في مكان العمل بعد انتهائه أو العودة إليه بعد انتهاء مراعييد العمل دون إذن أو عذر مقبول .
	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٧ - التلاعب في طريقة إثبات الحضور أو الانصراف أو كلاهما .
مع حرمان العامل من أجر ساعات الغياب .	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	٨ - ترك مكان العمل أو الانصراف قبل المواعيد المحددة دون إذن أو عذر مقبول : (أ) بالنسبة للعاملين الذين لا يتصل عملهم بالإنتاج أو الصيانة أو الحراسة أو الإسعاف أو الحريق . (ب) بالنسبة للعاملين الذين يتصل عملهم بالإنتاج أو الصيانة أو الحراسة أو الأمن أو الإسعاف أو الحريق أو غير ذلك من الأعمال في ذات مستوى الأهمية .
		الفصل بعد العرض على اللجنة الختامية مع حرمان العامل من أجر ساعات الغياب	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	أربعة أيام	

					ثانيا - مخالفات تتعلق بنظام العمل أو بإداء أعمال الوظيفة :
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	٩ - عدم حمل أو إبراز الشارة الخاصة بالدخول إلى أمكنة العمل .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	١٠ - عدم ارتداء الزي الخاص بالعمل أثناء ساعات العمل .
	حرمان من نصف العلاوة أو جزء منها	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	١١ - رفض التفتيش عند الدخول إلى منشأة أو عند الخروج منها .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	١٢ - مخالفة القواعد والتعليمات الصحية المتعلقة في أماكن العمل .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يوم	إنذار	١٣ - الامتناع عن توقيع الكشف الطبي عند طلب طبيب المنشأة .
	يومان	يوم	نصف يوم	إنذار	١٤ - عدم الإخطار عن تغيير الحالة الاجتماعية ومحل الإقامة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ التغيير .
	الحرمان من نصف العلاوة السنوية	أربعة أيام	يومان	يوم	١٥ - عدم تخصيص وقت العمل لأداء واجبات الوظيفة مثل قراءة الصحف أو المجلات أو الوجود في غير محل العمل بدون إذن .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	
	إتذار	نصف يوم	يوم	يومان	١٦ - استقبال زائرين من غير العاملين بالمنشأة في أماكن العمل دون إذن .
	نصف يوم	يوم	يومان	ثلاثة أيام	١٧ - استعمال تليفونات المنشأة لأغراض شخصية بدون إذن .
	يوم	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	١٨ - كتابة بيانات أو لصق إعلانات على الجدران أو غيرها بدون إذن من الإدارة أو جهة الاختصاص : (أ) إذا لم تسبب ضرراً للمنشأة أو الصالح العام . (ب) إذا تسبب ضرر للمنشأة أو الصالح العام .
	أربعة أيام	خفض الرتبة إلى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية		
	يومان	ثلاثة أيام	أربعة أيام	خمسة أيام	١٩ - نزع أو تمزيق المنشورات أو المطبوعات المتعلقة بدواعي العمل .

					٢٠ - إدخال منشورات أو مطبوعات وتوزيعها بدون إذن من الإدارة أيًا كان نوعها : (أ) إذا لم يكن في هذه البيانات ضرر على المنشأة أو الصالح العام .
	يوم	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	
	أربعة أيام	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	خفض الرتبة إلى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خفض الرتبة إلى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية
					(ب) إذا كان في هذه البيانات ضرر على المنشأة أو الصالح العام .
	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	٢١ - إجراء أية معاملات تجارية أو جمع نقود أو إعانات لأي فرد أو هيئة أو جمع توقيعات بدون إذن من الإدارة .
	يوم	ثلاثة أيام	أربعة أيام	خمسة أيام	٢٢ - تنظيم الاجتماعات أو المشاركة فيها داخل أماكن العمل دون إذن من الإدارة .
	ثلاثة أيام	خمسة أيام	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية		٢٣ - إدخال مشروبات روحية أو أية أشياء غير مصرح بها .
	يوم	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	٢٤ - النوم أثناء العمل : (أ) في الأحوال العادية .
	ثلاثة أيام	الحرمان من نصف العلاوة السنوية	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية		(ب) في الأحوال التي تستدعي اليقظة التامة .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة	
			الفصل بعد العرض على اللجنة الحاسبية	إنذار كتابي بالفصل	٢٥ - التدخين أو إشعال النار في أماكن العمل .
	خسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	٢٦ - عدم الحرص في استعمال الخامات أو أدوات العمل أو الإسراف في استهلاكها .
	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٢٧ - الإهمال في مسك الدفاتر أو الملفات أو السجلات أو المستندات المستخدمة في العمل أو عدم حفظها في الأماكن المخصصة لها بعد انتهاء العمل .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحاسبية	خفض الأجر بمقدار علاوة	خسة أيام	أربعة أيام	٢٨ - استعمال الخامات أو المواد أو المهتمات أو الأدوات أو غيرها من الأجهزة المملوكة للمنشأة في أغراض خاصة وشخصية .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الحاسبية	خفض الرطبة إلى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	خسة أيام	٢٩ - الإهمال في المحافظة على أموال أو ممتلكات المنشأة أو ما يكون مودعاً لديها لحساب عملائها بما في قد يعرضها للتلف أو الفقد مما يترتب عليه ضرر للمنشأة .

					٣٠ - مخالفة أو عدم تنفيذ الأوامر أو التعليمات الصادرة من الإدارة أو الرؤساء والمتعلقة بالعمل وتنظيمه .
	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خمس أيام	أربعة أيام	يومان	٣١ - التحريض على مخالفة الأوامر والتعليمات الخاصة بالعمل أو على تنفيذها .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة ٣ شهور	خمس أيام	ثلاثة أيام	٣٢ - مخالفة أو عدم تنفيذ التعليمات أو الأوامر المتعلقة بالأمن أو العمل على تعطيل تنفيذها إذا لم يترتب على المخالفة أي ضرر بمس الأرواح والأموال .
	يومان	يوم	نصف يوم	إنذار	٣٣ - العيب بالماكينات أو الآلات أو المهتمات بحسن نية .
		تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة ٣ شهور	تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة ٣ شهور	خمس أيام	٣٤ - الإهمال في صيانة الآلات والماكينات أو الأدوات أو المعدات أو استخدامها سيئاً أو الاستمرار في تشغيلها رغم وجود خلل بها وعدم التبليغ عن هذا الخلل .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	٣٥ - العيب أو ارتكاب أي فعل عن طريق العمد يترتب عليه إتلاف منشآت أو ماكينات أو الآلات أو غير ذلك من الأموال أو التحريض على ذلك .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	٣٦ - الإهمال الجسيم في أداء واجبات الوظيفة بما قد ينشأ عنه ضرر يبلغ أو تلف للأرواح أو تلف في ممتلكات المنشأة أو ما يكون مودعاً لديها لحساب عملائها أو أية خسائر مادية جسيمة أو الإضرار بالإنتاج .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة	
	حرمان من نصف العلاوة السنوية	خمسة أيام	أربعة أيام	يومان	٣٧ - أداء أعمال للغير بأجر أو بغير أجر في أوقات العمل بدون إذن .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	٣٨ - إنشاء العامل للأمور التي يطلع عليها بحكم وظيفته إذا كانت سرية بطبيعتها أو بموجب تعليمات تقضى بذلك .
		الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	تخفيض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	٣٩ - مزاولة الأعمال التجارية أو أن يكون للعامل أية مصلحة في أعمال أو مقاولات أو مناقصات تتعلق بأعمال وظيفته .
	تخفيض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	٤٠ - احتفاظ العامل لنفسه بأصل أى مستند من مستندات العمل أو قيامه بنزع هذا الأصل من الملفات المخصصة ولو كان ذلك بعمل كلفه به شخصياً إذا لم يكن القصد من وراء ذلك التستر على مخالفة أو جريمة .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	تخفيض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	٤١ - احتفاظ العامل لنفسه بأصل أى مستند من مستندات العمل أو قيامه بنزع هذا الأصل من الملفات المخصصة ولو كان ذلك بعمل كلف به شخصياً : (أ) إذا قصد من وراء ذلك التستر على مخالفة .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	(ب) إذا كان القصد من وراء ذلك التستر على جريمة جنائية .

	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الأجر بمقدار علاوة	تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة ٣ شهور	خمسة أيام	٤٢ - نقل العامل مستندات تتعلق بالعمل خارج مقر العمل بدون إذن .
		أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	٤٣ - مخالفة قواعد استخدام وحدات النقل التابعة للمنشأة .
	خفض الوظيفة إلى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خفض الأجر بمقدار علاوة	تأجيل الترقية عند استحقاقها لمدة لا تزيد عن سنة	إنذار	٤٤ - سوء استعمال الرؤساء للسلطات المخولة لهم .
	خفض الوظيفة إلى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	٤٥ - عدم قيام الرؤساء المباشرين بالإبلاغ عن المخالفات التي تقع في أماكن العمل والتي تصل إلى عملهم .
			الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	إنذار بالفصل	٤٦ - مخالفة العامل لأحكام وتعليمات السلامة والصحة المهنية وكافة القرارات والتعليمات التي تصدرها المنشأة في هذا الشأن .
			الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	إنذار كتابي بالفصل	٤٧ - عدم توريد النقود المحصلة لحساب المنشأة في المواعيد المقررة بدون مبرر .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة	
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	٤٨ - إثبات العامل وقائع غير صحيحة أو مخالفة للحقيقة بدفاتر المنشأة وأوراقها أو استبعاد أو حذف بيانات بقصد الحصول على فائدة لنفسه أو للغير .
	تأجيل استحقاق العلاوة	خسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	٤٩ - قيام العامل بعمل ليس من اختصاصه دون تكليف .
		الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	الحرمان من نصف العلاوة	ثلاثة أيام	ثالثا - مخالفات تتعلق بالسلوك : ٥٠ - تفوه العامل بما لا يتفق والاحترام الواجب للدين أو عقيدة الآخرين أثناء العمل .
	خسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٥١ - الإخلال بالنظام أو الآداب أثناء التواجد بالعيادة أو مستشفى لعلاج عمال المنشأة .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	٥٢ - نقود أو هدايا بمناسبة قيامه بواجباته الوظيفية أو الامتناع عن القيام بها .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الأجر بمقدار علاوة	تأجيل استحقاق العلاوة ٣ شهور	خسة أيام	٥٣ - الامتناع عن الحضور أو رفض الإدلاء بالأقوال في التحقيقات أو رفض التوقيع على الأقوال أو الامتناع عن تقديم الأوراق والمستندات التي تكون في حوزة العامل .

	الحرمان من نصف العلاوة السنوية	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	٥٤ - الاعتداء بالقول أو الإشارة على الزملاء أو المرؤسين أو إحداث شغب بدائرة العمل .
	الفصل بعد العرض على اللجنة المختصة	خفض الأجر بمقدار علاوة	الحرمان من العلاوة السنوية	خمسة أيام	٥٥ - الاعتداء على الرؤساء .
	الفصل بعد العرض على اللجنة المختصة	خفض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	٥٦ - خروج العامل على مقتضى اللياقة أو كرامة الوظيفة في مكان العمل .
				الفصل بعد العرض على اللجنة المختصة	٥٧ - وجود العامل أثناء العمل في حالة سكر أو تحت تأثير مخدر أو ارتكابه أفعال مخلة بالآداب .
	خفض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	٥٨ - التمارض أو افتعال إصابة أو جرح بقصد الحصول على إجازة .
				الفصل بعد العرض على اللجنة المختصة	٥٩ - التحريض على الإضراب غير المشروع عن العمل أو الاعتصام داخل مقر العمل .